



قرار المجلس التنفيذي رقم (39) لسنة 2015م
بتعديل قرار المجلس التنفيذي رقم (29) لسنة 2010م
بشأن التسجيل العقاري في إمارة الشارقة وتعديلاته

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة.

وبعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة، ولائحته الداخلية وتعديلاته،

و القانون رقم (5) لسنة 2010م بشأن التسجيل العقاري في إمارة الشارقة،

و المرسوم الأميري رقم (29) لسنة 2008م بشأن إنشاء دائرة التسجيل العقاري،

و قرار المجلس التنفيذي رقم (29) لسنة 2010م باللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2010م بشأن التسجيل العقاري في إمارة الشارقة،

و قرار المجلس التنفيذي رقم (3) لسنة 2013م بتعديل قرار المجلس التنفيذي رقم (29) لسنة 2010م بشأن التسجيل العقاري في إمارة الشارقة،

وبناءً على عرض مدير عام دائرة التسجيل العقاري وموافقة المجلس التنفيذي وما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا القرار التالي:

مادة (1)

يستبدل جدول الرسوم المرافق لقرار المجلس التنفيذي رقم (3) لسنة 2013م بتعديل قرار المجلس التنفيذي رقم (29) لسنة 2010م المشار إليه أعلاه بالجدول المرافق لهذا القرار.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه إلى الحد الذي يزول هذا التعارض وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 28 محرم 1437هـ

الموافق: 10 نوفمبر 2015م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد ونائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة



جدول الرسوم المرفق لقرار المجلس التنفيذي رقم (39) لسنة 2015 م بتعديل قرار المجلس التنفيذي رقم (29) لسنة 2010 م بشأن التسجيل العقاري في إمارة الشارقة وتعديلاته

م	التفاصيل	قيمة الرسوم بالدرهم
1	البيع	1- من قيمة العقار على البائع من مواطني الدولة ودول مجلس التعاون الخليجي أو غيرهم من الجنسيات الأخرى. 2- من قيمة العقار إذا كان المشتري من مواطني الدولة أو دول مجلس التعاون الخليجي + 500 درهم رسوم إصدار سند ملكية. 4- من قيمة العقار إذا كان المشتري من غير مواطني الدولة أو دول مجلس التعاون الخليجي + 500 درهم رسوم إصدار سند ملكية.
2	زيادة المساحة	2% من قيمة المساحة الزائدة المستوفاة من قبل دائرة التخطيط والمساحة + 500 درهم إصدار سند
3	الرهن	0.05% من قيمة الرهن + 500 درهم إصدار سند
4	زيادة الرهن	0.05% من قيمة زيادة الرهن + 500 درهم إصدار سند
5	نقل بالإرث	500 درهم
6	سند المنحة	500 درهم
7	تسجيل جديد	500 درهم
8	التعديل والتركيب	500 درهم
9	النقل	500 درهم
10	التعويض	معفي من الرسوم



11	بدل فاقد / تالف	500 درهم
12	تملك مسكن حكومي	500 درهم
13	تصحيح اسم بناءً على طلب المالك	500 درهم
14	الدمج	500 درهم
15	الإفراز عن كل وحدة	500 درهم
16	الإفراز الطابقي (عن كل وحدة)	500 درهم
17	التنازل (الهبة) أقارب الدرجة الأولى فقط	2000 درهم
18	بطاقة وسيط عقاري أو إصدار جديد	1000 درهم
19	شهادة الإفادة عن الأملاك للجهات خاصة	100 درهم
20	تملك الأراضي الزراعية والسكنية	1% من قيمة الأرض وقت التملك + رسم إصدار سند 500 درهم
21	تملك الأراضي التجارية والصناعية	2% من قيمة الأرض وقت التملك + رسم إصدار سند 500 درهم
22	البدل بين المالكين	1% من قيمة العقار على كل طرف في حال تساوي قيمة العقارين و تحصيل 2% من قيمة الفرق بين قيمة العقارين في حال زيادة قيمة عقار على آخر + رسم إصدار سند 500 درهم



23	الشيكات المرتجعة	3% من قيمة الشيك بحد أدنى (1000) درهم وحد أقصى (30.000) درهم
24	البيع بالوكالة في حال كان البيع بالوكالة ولم يكن هناك أي صلة قرابة أو علاقة قانونية بين المالك والوكيل يتم تحصيل رسم 2% من قيمة العقار من البائع (الوكيل) كرسوم إضافية من تاريخ الشراء إلا إذا قام الوكيل بالبيع لنفسه فيبقى عليه أن يدفع 2% كرسوم من قيمة العقار + رسوم إصدار سند الملكية	2% من قيمة العقار + 500 درهم إصدار سند
25	تصديق صورة طبق الأصل	50 درهم
26	فك رهن	1000 درهم لكل معاملة (ويحد أقصى 100.000 درهم)
27	تحويل الرهن	0.05% من قيمة العقار + 500 درهم إصدار سند إذا تجاوز 3/4 مدة الرهن (يعتبر رهن جديد) 5000 درهم إذا لم يتجاوز 3/4 مدة الرهن
28	تعديل سند التأمين	1000 درهم
29	مطبوعات	100 درهم
30	بدل فاقد / تالف سند التأمين	500 درهم
31	بدل انتقال للتوقيع	1000 درهم داخل الإمارة



2000 درهم خارج الإمارة	32	بدل انتقال للتوقيع
1000 درهم	33	تسجيل المشاريع المعدة للفرز
2000 درهم	34	فتح ملف لدى لجنة تحقيق الملكية
(2000) درهم للمعاملة التي تبلغ قيمتها (500.000) درهم أو أقل	35	غرامة تأخير تسجيل عقود لكل عمليات البيع والتمليك (العقود)
(4000) درهم للمعاملات من التي تزيد عن (500.000) درهم إلى (1.000.000) درهم		
(8000) درهم للمعاملات التي تزيد قيمتها عن (1.000.000) درهم		
2000 درهم	36	التنازل لمعاملات الإجارة المنتهية بالتمليك
50 درهم	37	شهادات الإفادة عن الأملاك للجهات الرسمية
1000 درهم	38	تصديق عقد بيع مبدئي
2000	39	تثمين الأراضي الفضاء (تجارية - صناعية - زراعية - سكنية)
2000	40	تثمين شقة
3000	41	تثمين فيلا
4000	42	تثمين أرض صناعية (مبنية)
4000	43	تثمين أرض زراعية (مزروعة)
4000	44	تثمين بناية مكونه من طابق أرضي إلى 12 طابق
6000	45	تثمين بناية من 13 طابق فما فوق